

وسائل الشيعة

- [492] [12562] 2 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي - في حديث -
- قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه ؟ قال: الخمس، وعن المعادن كم فيها ؟ قال: الخمس وعن الرصاص والصفرة والحديد وما كان من المعادن (1) كم فيها ؟ قال: يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة. ورواه الصدوق بإسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي مثله (2). ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير نحوه (3). [12563] 3 - وإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن العباس بن معروف، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن المعادن ما فيها ؟ فقال: كل ما كان ركازا ففيه الخمس وقال: ما عالجت به مالك ففيه - ما أخرج الله سبحانه منه من حجارتها مصفى - الخمس. [12564] 4 - وإسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الملاحه ؟ فقال: وما الملاحه ؟ فقال: أرض سبخة ملاحه يجتمع فيه الماء فيصير ملحاً، فقال: هذا المعدن فيه الخمس، فقلت: والكبريت _____ 2 - التهذيب 4: 121 / 346، وأورده في الحديث 1 من الباب 5، وصدّره في الحديث 1 من الباب 7 من هذه الأبواب. (1) في الفقيه: من المعادن (هامش المخطوط). كذلك الكافي. (2) الفقيه 2: 21 / 73. (3) الكافي 1: 459 / 19. 3 - التهذيب 4: 122 / 347. 4 - التهذيب 4: 122 / 349. (1) في نسخة: فقلت (هامش المخطوط). (*) _____